الأمم المتحدة

TD

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/CLP/63
24 September 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس التجارة والتنمية
لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون وسياسة المنافسة
الدورة الثامنة
جنيف، ١٧-١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧
البند ٥ من جدول الأعمال

تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة عن دورته الثامنة

المعقودة في قصر الأمم بجنيف
في الفترة من ١٧ إلى ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧

المحتويات

الصفحة

أولاً - الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الثامنة ٢

ثانياً - وقائع الدورة ٥

ثالثاً - المسائل التنظيمية ٢٢

المرفقات

الأول - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة ٢٣

الثاني - الحضـــور ٢٤

(A) GE.07-51918 101007 111007

أولاً – الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الثامنة

إن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة،

إذ يشير إلى مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية،

وإذ يشير إلى الأحكام المتصلة بقضايا المنافسة التي اعتمدها الأونكتاد الحادي عشر في توافق آراء ساو باولو (TD/410)، بما في ذلك الأحكام الواردة في الفقرات ٨٩ و٩٥ و١٠٤ من توافق آراء ساو باولو،

وإذ يشير كذلك إلى القرار الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الخامس لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية (أنطاليا، تركيا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)،

وإذ يلاحظ أن الأونكتاد الثاني عشر سيركز على تناول الفرص والتحديات الناشئة عن العولمة بالنسبة إلى التنمية،

وإذ يؤكد على أن قوانين وسياسات المنافسة هي أداة رئيسية لتناول العولمة، بما في ذلك تناولها عن طريق تعزيز التجارة والاستثمار، وتعبئة الموارد، وتسخير المعارف،

وإذ يسلِّم بأن مسألة تهيئة بيئة تمكينية فعالة من أجل المنافسة والتنمية يمكن أن تتضمن سياسات المنافسة الوطنية وكذلك التعاون الدولي لمعالجة الممارسات العابرة للحدود المانعة للمنافسة،

وإذ يسلِّم كذلك بالحاجة إلى تعزيز عمل الأونكتاد في مجال قوانين وسياسات المنافسة سعياً إلى تعزيز دورها وتأثيرها الإنمائيين،

وإذ يلاحظ مع الارتياح المساهمات الخطية والشفوية الهامة المقدمة من السلطات المعنية بالمنافسة في البلدان الأعضاء المشاركة في دورته الثامنة،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالوثائق التي أعدتها أمانة الأونكتاد من أجل دورته الثامنة،

١- *يعرب عن تقديره* للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا ولحكومتي بنن والسنغال لتطوعها لأن تكون موضع استعراض من قبل النظراء خلال الدورة الثامنة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، كما يعرب عن تقديره لجميع الحكومات والتجمعات الإقليمية المشاركة في الاستعراض؛ *ويُسلِّم* بالتقدم المحرز حتى الآن في إعداد وإنفاذ قواعد المنافسة الخاصة بالاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا؛ *ويدعو* جميع الدول الأعضاء إلى مساعدة الأونكتاد على أساس طوعي، بتقديم خبراء أو غير ذلك من الموارد للأنشطة التي سيضطلع بها مستقبلاً فيما يتعلق باستعراضات النظراء الطوعية؛ *ويقرر* أنه ينبغي للأونكتاد، على ضوء التجارب المتصلة باستعراضات النظراء الطوعية التي جرت إلى حد الآن، وبحسب الموارد المتاحة، إجراء المزيد من استعراضات النظراء الطوعية بشأن

قوانين وسياسات المنافسة للدول الأعضاء أو التجمعات الإقليمية للدول، وذلك عقب انعقاد الدورة التاسعة لفريق الخبراء؛

٢- *يؤكد* على الأدوار الرئيسية التي تضطلع بها سياسات المنافسة وحقوق الملكية الفكرية في تحقيق الأهداف الإنمائية وعلى الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، ولا سيما لصالح البلدان النامية، *ويطلب* إلى أمانة الأونكتاد إعداد تقرير عن هذا الموضوع، يأخذ في الاعتبار المداولات والمساهمات الخطية الخاصة بالمائدة المستديرة المعنية بسياسة المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية والتعليقات التي سترد من الدول الأعضاء والواجب إرسالها خطياً بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، لتقديمها إلى الدورة التاسعة لفريق الخبراء؛

٣- *يؤكد كذلك* على أهمية المنافسة على الصعيدين الوطني والدولي في أسواق الطاقة، *ويلاحظ* استمرار المشاكل الهامة المبلغ عنها في سوق الطاقة في بعض قطاعات الكهرباء والغاز الطبيعي والتحديات التي تواجهها البلدان النامية في إصلاح أسواق الطاقة لديها؛ ويأخذ في اعتباره المداولات والمساهمات الخطية الخاصة بالمائدة المستديرة المعنية بسياسة المنافسة على الصعيدين الوطني والدولي: قطاع الطاقة؛

٤- *يؤكد* على أهمية إعداد وتطبيق معايير لتقييم مدى فعالية السلطات المعنية بالمنافسة، تكون مكيفة مع احتياجات وأوضاع البلدان النامية كأداة لتعزيز إنفاذ المنافسة ومراعاة المداولات والمساهمات الخطية الخاصة بالمائدة المستديرة المعنية بمعايير تقييم مدى فعالية السلطات المعنية بالمنافسة؛

٥- *يطلب* إلى الدول أن تزيد التعاون بين السلطات المعنية بالمنافسة والحكومات بما يحقق المنفعة المتبادلة لجميع البلدان سعياً إلى تعزيز العمل الدولي الفعال ضد الممارسات المضادة للمنافسة كما تغطيها مجموعة المبادئ والقواعد، وبخاصة عندما تحدث تلك الممارسات على الصعيد الدولي؛ وينبغي أن يراعي هذا التعاون خاصة احتياجات البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛

٦- *يقرر* النظر في دورته التاسعة في كيفية زيادة تطوير آليات التعاون الثنائي والإقليمي في مجال سياسات المنافسة؛

٧- *يطلب كذلك* إلى أمانة الأونكتاد أن تواصل نشر الوثائق التالية كوثائق غير خاصة بالدورة وإدراجها في موقعها على الإنترنت:

(أ) إصدارات أخرى من دليل تشريعات المنافسة؛

(ب) صيغة مُحدَّثة من دليل السلطات المعنية بالمنافسة؛

(ج) مذكرة معلومات أخرى بشأن قضايا المنافسة الهامة الحديثة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى قضايا المنافسة التي تشتمل على أكثر من بلد واحد ومع مراعاة المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛

(د) استعراض محدَّث لمسألة بناء القدرات والمساعدة التقنية، مع مراعاة المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛

(هـ) نسخة إضافية منقحة ومُحدَّثة من قانون المنافسة النموذجي على أساس المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛

٨- *يطلب كذلك* إلى أمانة الأونكتاد إعداد تقرير عن إساءة استعمال الهيمنة؛

٩- *يوصي* بأن تنظر الدورة التاسعة لفريق الخبراء في القضايا التالية من أجل تحسين تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد:

(أ) توزيع الصلاحيات بين سلطات المجتمع المحلي والسلطات الوطنية المعنية بالمنافسة وتطبيق قواعد المنافسة؛

(ب) استقلال ومساءلة السلطات المعنية بالمنافسة؛

١٠- *يحيط علماً* بعقد أمانة الأونكتاد لاجتماع فريق خبراء مخصص يُعنى بدور قوانين وسياسات المنافسة في النهوض بالنمو والتنمية؛

١١- *يحيط علماً كذلك مع التقدير* بالتبرعات المالية والمساهمات الأخرى الواردة من الدول الأعضاء، *ويدعو* الدول الأعضاء إلى مواصلة تقديم المساعدة إلى الأونكتاد على أساس طوعي فيما يضطلع به من أنشطة في مجال بناء القدرات والتعاون التقني، وذلك بتقديم خبراء أو توفير مرافق تدريب أو تقديم موارد مالية؛ *ويطلب* إلى أمانة الأونكتاد أن تواصل، وتوسِّع حيثما أمكن، أنشطتها في مجال بناء القدرات والتعاون التقني (بما في ذلك التدريب) في جميع المناطق، في حدود الموارد المتاحة.

ثانياً – وقائع الدورة

ألف – البيانات العامة

١- شدد ممثل **الأمين العام للأونكتاد** على ضرورة قيام فريق الخبراء بتوجيه رسالة قوية إلى الأونكتاد الثاني عشر بشأن دور سياسات المنافسة في تعزيز القدرة الإنتاجية، والتجارة، والاستثمار، والموارد، وتطبيق المعارف خدمة لأغراض التنمية. ورأى أن من الضروري اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي لمعالجة الممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود. أما حجم وسلوك المشاريع العالمية فيطرحان تحديات كبيرة لصانعي السياسة العامة. وواجهت بلدان نامية صعوبات في اتخاذ إجراءات في هذا المجال بسبب النقص في الموارد والمعارف والقدرة على التنفيذ وقلة آليات التعاون الدولي. وقد يرغب فريق الخبراء في مزيد العمل بشأن المسائل ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية وأدوات التقييم الذاتي للبلدان النامية. وأضاف أنّ استعراض النظراء لتشريعات المنافسة في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا وفي بنن والسنغال هو أول استعراض نظراء من نوعه في أي تجمع إقليمي على الإطلاق. وفي مجال التعاون الدولي، يمكن لأمانة الأونكتاد أن تعد تقارير عن تجارب محددة في مجال التعاون بغية استكشاف سبل تطوير آليات التعاون الثنائي والإقليمي وتقدير ما إذا كان القانون النموذجي بحاجة إلى تعديل.

٢- وقال ممثل **باكستان** إن بلده يعتمد حالياً قانوناً جديداً للمنافسة. وأكد أهمية استقلال سلطات المنافسة وابتعادها عن التعرض للتأثير السياسي.

٣- وأثنى ممثل **المغرب** على الأونكتاد لما يقوم به من أعمال في مجال المنافسة، ولا سيما عمليات استعراض النظراء. وعزا ارتفاع أسعار النفط إلى الكارتلات في قطاع النفط. وقال بوجوب احترام المبادئ الأساسية للمنافسة، مشيراً في الوقت ذاته إلى أن مناخ المنافسة هو مناخ عالمي ويؤدي إلى مزيد الحقوق والحرية في مجال التجارة.

٤- وأعرب ممثل **زامبيا** عن العرفان للأونكتاد لما يقوم به من أعمال في بناء القدرات والتعاون التقني في ميدان قوانين وسياسات المنافسة في زامبيا وفي الدول الأعضاء في منطقة السوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية. ودعا إلى زيادة الأنشطة التي يضطلع بها الأونكتاد في مجال التعاون التقني لصالح بلدان الجنوب الأفريقي التي ليس لديها قوانين للمنافسة، وناشد المانحين زيادة هذا التعاون. ودعا البلدان الأفريقية إلى لعب دور أكثر نشاطاً في مفاوضات اتفاق الشراكة الاقتصادية الجارية مع الاتحاد الأوروبي، مع التركيز بشكل خاص على قضايا سنغافورة. وحث المانحين على تعزيز التعاون التقني في هذا المجال، بما في ذلك عن طريق توفير الموارد لتمكين البلدان الأفريقية من المشاركة في مفاوضات اتفاق الشراكة الاقتصادية ووصف أنشطة محفل المنافسة لأفريقيا الشرقية والجنوبية ومساهمة الأونكتاد تحقيقاً لهذا الغاية.

٥- ووصف ممثل **ملاوي** تشريع المنافسة في بلده فأبلغ الاجتماع بأن ملاوي إحدى الدول السبع الأعضاء في السوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية التي سنّت تشريعات بشأن قوانين وسياسات المنافسة. فقد سنّت ملاوي قانون المنافسة والتجارة النزيهة في عام ١٩٩٨، وقانون التمكين في عام ٢٠٠٠، لكن الممثل أخبر

المشـــاركين بأنّ بلده لا يزال يفتقر إلى الترتيبات المؤسسية لتنفيذ هذا القانون تنفيذاً كلياً. ومع ذلك فإن قانون المنافسة في ملاوي قد عالج بعض الحالات بمساعدة من الأونكتاد. ودعا الممثل إلى مواصلة التعاون في هذا المجال.

٦- وقال ممثل **زمبابوي** إن بلده قدم مساهمات مكتوبة بشأن قطاع الطاقة ومعايير التقييم، استناداً إلى تجاربه في هذه المجالات. واعتبر أن إنشاء حكومته مكتب للاحتكارات في مكتب رئيس الجمهورية يشكل خطوة إيجابية في اتجـــاه تنفـــيذ سياسة المنافسة، وبخاصة كأداة للدعوة. وأضاف أنّ لجنة المنافسة كانت قد عالجت العديد من الحالات وأصبحت الآن مكلفة ببعض الوظائف التجارية. وفي الختام أعرب عن شكر الوفد للأونكتاد على ما يقوم به من أنشطة في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات لصالح زمبابوي ومنطقتي المجتمع الإنمائي للجنوب الأفريقي والسوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية.

٧- وأبرزت ممثلة **بيرو** أهمية فريق الخبراء الحكومي الدولي كأداة لتعزيز تبادل الخبرات وأفضل الممارسات في مجال المنافسة. وقالت إنّ بلدها ظل يعمل في مجالات التبسيط الإداري ورصد الأسواق الحساسة، وبناء القدرات الـــذي يســـتهدف جميع أصحاب المصلحة والوصول إلى المعلومات. وأضافت أن تشجيع الشفافية والوصول إلى المعلومات أمران أساسيان لجعل الأسواق تعمل لصالح المستهلكين، ولا سيما المستهلكين المتوسطين والفقراء، في ضوء أوجه التفاوت الاقتصادية داخل البلد. ووجهت الانتباه إلى العمل الذي تقوم به لجنة دخول السوق التابعة للمعهد الوطني للدفاع عن المنافسة والملكية الفكرية في وضع وتحديث "مؤشر لدخول السوق" و"مرصد للسوق"، وهـــو مـــا تم فعـــلاً، بالاســـتناد إلى البحث الذي أجري في إطار برنامج "سياسات المنافسة لأمريكا اللاتينية" (COMPAL) الـــتابع للأونكتاد. وقد شمل العمل رصد الامتثال للآجال المحددة والتأكد من أن الإجراءات قد تم تعديلها لكي تمتثل لقانون المنافسة. وأعربت عن تقديرها للدعم المقدّم من البرنامج "كومبال" والتمويل المقدّم من أمانـــة الدولة السويسرية للشؤون الاقتصادية. واختتمت قائلة إن الأمر يحتاج إلى مزيد الدعم لأغراض دراسات السوق وتعزيز العمل مع البلديات وإعداد المواد الترويجية وبرامج التدريب.

٨- وأشار ممثل **الاتحاد الروسي** إلى قانون المنافسة الجديد الذي اعتمده بلده. وقال إن القانون الاتحادي بشأن حمايـــة المنافسة، الذي بدأ سريانه في عام ٢٠٠٦، يعكس تجارب هيئة مكافحة الاحتكار، ويتضمن عدة أحكام جديدة تُراعي أفضل الممارسات الأجنبية. والقانون الاتحادي لإدخال التعديلات على قانون الاتحاد الروسي بشأن الانتهاكات الإدارية لعام ٢٠٠٧ كان قد حسَّن نظام الجزاءات وأدخل اتفاقات بشأن الاعتدال. وكان بلده قد أبـــرم اتفاقـــات تتعلق بالمنافسة مع كل من البلدان النامية والمتقدمة. فيما كان مجلس مكافحة الاحتكار التابع لكومنولث الدول المستقلة قد ناقش قضايا التحقيق والتحليل المشتركين للحالات التي تشمل أسواقاً عَبر وطنية. ومشـــاريع اتفاقـــات كومنولث الدول المستقلة تتوخى في جملة ما تتوخى الانتقال من سياسة منسقة إلى سياسة موحدة لمكافحة الاحتكار.

٩- وقال ممثل **الكاميرون** إن بلده قد أنشأ في السنة الماضية وكالة للمنافسة. أما عملية جعل قانون المنافسة (الذي اعتُمد في عام ١٩٩٨) نافذاً فقد كانت عملية مطوَّلة جداً بسبب نقص الموارد والخبرة الفنية. وفي الأثناء، اعـــتُمد التنظـــيم القطـــاعي في مجـــالات مخـــتلفة. وطلب الممثل الحصول على مساعدة من الأونكتاد في تنفيذ قانون المنافسة.

١٠- وقال ممثل **بوتسوانا** إن الإعداد لقانون بلده بشأن المنافسة ماض قُدماً، وذلك جزئياً بفضل المساعدة المقدمة من الأونكتاد. فبفضل دعم من الأونكتاد في إطار التعاون التقني، وفي أعقاب الموافقة على سياسة للمنافسة في تموز/يوليه ٢٠٠٥، وُضع مشروع قانون مبسَّط للمنافسة في تموز/يوليه ٢٠٠٦. وشكر الأونكتاد لتيسيره مشاركة وفد من بوتسوانا في جولة دراسية زارت هيئات المنافسة في سويسرا والسويد، فضلاً عن الوكالات المعنية. وطلب إلى الأونكتاد المساعدة على إنجاز الجزء المتبقي من هذه العملية في زامبيا وجنوب أفريقيا وكذلك المساعدة على إنشاء سلطة للمنافسة في بوتسوانا وتوفير التدريب فيما يتعلق بها.

١١- وأعرب ممثل **كينيا** عن تقديره للمساعدة التي يقدمها الأونكتاد في أحيان كثيرة في عقد حلقات عمل في بلده بشأن بناء القدرات، وتمويل مشاركة كينيا في حلقات العمل الإقليمية والمؤتمرات الدولية، وفي تيسير الزيارات الدراسية التي قامت بها فرقة العمل لاستعراض قانون كينيا في مجال المنافسة إلى بلدان مختلفة، وفي إعداد دراسات المنافسة التي تهم كينيا. وقد وفرت هذه الدراسات توجيهاً لحكومته وتم إعداد مشروع قانون تضمَّن أفضل الممارسات الدولية. وكمتابعة لاستعراض النظراء الكيني للمؤتمر الاستعراضي الخامس، كان الأونكتاد قد موَّل توفير الحواسيب والأثاث لسلطة المنافسة. وسيوفِّر كتباً حديثة حول سياسات وقوانين المنافسة.

١٢- وقال ممثل **كوستاريكا** إن بلده قد اعتمد منذ وقت طويل قانوناً بشأن المنافسة وحماية المستهلك، ولكنه بحاجة إلى مساعدة تقنية لاستعراضه وتعديله. وقد مكّن دعم الأونكتاد من بناء القدرات من أجل تحسين التعاون الإقليمي وإنفاذه وتعزيزه، وتمّ في إطار برنامج "كومبال" إضفاء الصبغة النهائية على اقتراح يرمي إلى إصلاح القانون. وحثَّ على تمديد برنامج "كومبال" إلى ما بعد عام ٢٠٠٨. وقال إن بلده كان قد طلب إلى الأونكتاد إجراء استعراض نظراء طوعي. وأشار إلى عملية التكامل الإقليمي في أمريكا الوسطى وركّز على الاستفتاء المقرر إجراؤه حول اتفاق التجارة الحرة لبلدان أمريكا الوسطى - الجمهورية الدومينيكية، حيث توجد مسألة رئيسية مثيرة للخلاف هي مسألة تطبيق حقوق الملكية الفكرية في مجال الأدوية. وأشار أيضاً إلى المفاوضات الجارية بشأن اتفاق للشراكة مع الاتحاد الأوروبي الذي قد يتضمن فصلاً بشأن المنافسة يحتاج الأمر بشأنه إلى دعم في إطار برنامج "كومبال".

١٣- وأفاد ممثل **غابون** بأن بلده وإن كان قد اعتمد قانوناً بشأن المنافسة في عام ١٩٨٩، إلا أن سلطة المنافسة لم تُنشأ بعد بسبب الخلافات الدائرة بخصوص مركزها المستقل. ومع ذلك يمكن الآن تنفيذ القانون ويمكن أيضاً تعديله لمعالجة الأنشطة المتزايدة في القطاع غير الرسمي على نحو أفضل.

١٤- وقال ممثل **الإمارات العربية المتحدة** إن سياسة حكومته ترمي إلى تعزيز البيئة التمكينية للمنافسة، وذلك بطرق منها تحرير التجارة. فقد شكَّل القانون النموذجي الصادر عن الأونكتاد مرجعاً أساسياً لصياغة مشروع قانون المنافسة في بلده. وأعرب عن تقديره للنهج غير الملزِم المتوخى في القانون النموذجي بما يمكِّن بلده من صياغة قانون للمنافسة يتفق وحاجاته الإنمائية. وطلب التعاون التقني مع الأونكتاد.

١٥- وقال ممثل **ماليزيا** إن بلده قد أفاد من المساعدة التقنية التي يقدمها الأونكتاد في إعداد مشروعه لقانون المنافسة الذي سيُعتمد قريباً. وطلب مزيداً من المساعدة من الأونكتاد لإنشاء وكالة للمنافسة وتنفيذ القانون.

١٦- وأشار ممثل **غانا** إلى الأونكتاد الثاني عشر المقرر عقده في بلده. وفي سياق العولمة، تجد البلدان صعوبةً في مكافحة الممارسات المانعة للمنافسة. وكانت غانا قد أفادت من المساعدة المقدمة من الأونكتاد في وضع سياساتها وقوانينها في مجال المنافسة في أوائل التسعينات؛ غير أن قانون المنافسة هذا لم ينفذ قط وأصبح الآن مهجوراً. أما اعتماد غانا في عام ٢٠٠٥ لسياسة تجارية عامة بدعم من برنامج دعم التجارة فقد وفّر قوة دافعة جديدة لموضوع تنفيذ سياسات وقوانين المنافسة الوطنية. وبالتالي فإن بلده يسعى إلى إعادة إطلاق هذه العملية ويسعى إلى تجديد مشاركته مع الأونكتاد في دفع جدول أعمال المنافسة إلى نهايته المنطقية. وأعرب عن التقدير لاستجابة الأونكتاد بإيلائه اهتماماً فعلياً لطلب غانا الأخير الحصول على مساعدة تقنية.

١٧- وذكر ممثل **بابوا غينيا الجديدة** أن هذه هي المرة الأولى التي تشارك فيها مؤسسته، مفوضية الاستهلاك والمنافسة، في دورة لفريق الخبراء الحكومي الدولي. وأضاف أن بلده كان قد اعتمد قانوناً للمنافسة في عام ٢٠٠٢ ، ولا تزال المفوضية تقوم بتثبيت نفسها. فهي هيئة مستقلة تتولى، إضافةً إلى تطبيق المنافسة، تنظيم القضايا المتعلقة بالاتصالات والكهرباء وسياسة الاستهلاك. وكانت قد اتخذت قرارات بشأن الدمج وأجرت استعراضات لبعض الاقتصادات والصناعات، ورفعت إلى نسبة ٦٠ في المائة حصتها من تمويل نفسها، أما النسبة المتبقية فهي متأتية بشكل هبة من الحكومة. واقترح إنشاء منظمة في شرق آسيا شبيهة بالاتحاد النقدي والاقتصادي لغرب أفريقيا.

١٨- وقال ممثل **إندونيسيا** إن المساعدة التي تلقاها بلده من الأونكتاد لتدريب القضاة قد أحدثت تحسناً كبيراً في نسبة النجاح في قضايا المنافسة.

١٩- ووصف ممثل **البرتغال** عملية شبكة المنافسة للبلدان الناطقة باللغة البرتغالية، التي شملت ثمانية بلدان ناطقة بالبرتغالية لها تقليد قانوني مشترك. وترمي هذه البلدان إلى السهر على أن تلعب المنافسة دوراً في تشجيع النمو الاقتصادي والسماح في نفس الوقت للتقلبات في الأوضاع ببلورة كل بند من بنود تنمية البلاد. وكانت هذه البلدان قد اعتمدت إعلان ريو بشأن المنافسة والتنمية في عام ٢٠٠٤، الذي حدَّد المبادئ المتعلقة بما يلي: `١` دور المنافسة في السياسات الاقتصادية من أجل النمو والتخفيف من حدة الفقر؛ `٢` الإصلاح التنظيمي للحد من تكاليف المشاريع وتأمين المكاسب من حيث الفعالية بالنسبة للمستهلكين؛ `٣` استقلالية وكالات المنافسة (التي قد تقوم أيضاً بتنظيم القطاعات) والطعن القضائي في القرارات الإدارية؛ `٤` بناء القدرات في إطار ترتيبات التعاون الدولي، مع المراعاة اللازمة للهيئات الدولية النشطة في هذا المجال. وشدَّد الإعلان على الجهود المشتركة التي تبذلها الأطراف المهتمة في البلدان المستفيدة المستهدَفة، بما فيها البرازيل والبرتغال، فضلاً عن الأونكتاد نظراً لميزته المقارنة في هذا المجال. وكان من المزمع أن يعزِّز التنسيق الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف الفعالية ويجنِّب فرض الضريبة على المتلقين. وقد وجَّه الأونكتاد العملية في إطار مذكرة تفاهم لعام ٢٠٠٤ مع سلطة المنافسة البرتغالية. وتمثّلت الإنجازات الرئيسية حتى الآن وبشكل أساسي في بناء القدرات وتدريب المسؤولين. واستضافت وكالتا المنافسة البرازيلية والبرتغالية في ريو ولشبونة على التوالي اجتماعين رئيسيين، وسينظَّم اجتماع ثالث بأنغولا في عام ٢٠٠٨. وكانت سلطة المنافسة البرتغالية قد استقبلت في إطار التدريب الداخلي زملاء من الرأس الأخضر وموزامبيق وتيمور الشرقية. وكان وزير الصناعة والتجارة في موزامبيق قد زار لشبونة فيما يتصل بتحرير التجارة ومشروع قانون المنافسة؛ وستلعب هيئة المنافسة البرتغالية، إلى جانب

الأونكتاد، دوراً هاماً في هذا المسعى. وتُتبّع حالياً استراتيجية مماثلة لدعم الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف والحفاظ في نفس الوقت على ملكية المستفيدين، في محفل المنافسة للبلدان الإيبيرية الأمريكية، بما يشمل هيئة المنافسة البرتغالية، والبلدان التي يهمها الأمر في أمريكا اللاتينية، ومحكمة المنافسة الإسبانية، وشعبة المنافسة بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ونُظمت حلقة عمل بلشبونة وستُعقد حلقة أخرى قريباً ستستضيفها هيئة المنافسة المكسيكية.

٢٠- وقال ممثل **شبكة العالم الثالث** إن محافل أخرى، منها مفاوضات منظمة التجارة العالمية، لم تنجح في الاستفادة من المنافع المحتملة للتنفيذ المناسب لسياسات المنافسة في دعم الجهود الموجّهة إلى دعم الضوابط المتعددة الأطراف في مجال المنافسة. وأثنى على الأونكتاد لاعتماده إزاء مسألة التعاون الدولي في أمور المنافسة نهجاً تجاه مسألة التعاون الدولي لا يقوم على عمليات متعددة الأطراف تمنح البلدان النامية سياسات مناسبة في مجال المنافسة. إذ ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات البلدان النامية الخاصة. أما البلدان التي لديها هياكل أساسية متطورة في سياسات المنافسة فلم تتخذ خطوات فعلية للاستفادة من قدراتها الوطنية في الحد من الأنشطة المانعة للمنافسة التي تضطلع بها شركاتها في الأسواق الدولية. واختتم قائلاً إن شبكة العالم الثالث تهتم بمعرفة الطريقة التي يمكن بها لتلك البلدان أن تستخدم مجال سياساتها العامة لتكميل الجهود الوطنية والإقليمية التي تبذلها البلدان النامية.

باء - استعراض النظراء الطوعي لسياسة المنافسة في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا: بنن والسنغال

موجز الرئيس

٢١- وأدار استعراض النظراء رئيس لجنة المنافسة السويسرية. وتألفت الجلسة الأولى من استعراض للاستنتاجات الرئيسية للتقرير أعده خبيران استشاريان هما السيد غي شاريه والسيد أبو صعب كوليبالي؛ ومن بيان من السيد كريستوف دابير، مفوض إدارة الأسواق الإقليمية والتجارة والمنافسة التابعة للجنة الاتحاد المالي والاقتصادي لغرب أفريقيا؛ وطرح ممتحنون نظراء مختارون خصيصاً أسئلة. ووصف الخبيران الاستشاريان اللذان أعدّا تقرير استعراض النظراء الطوعي لسياسة المنافسة: الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، وبنن والسنغال - استعراض عام (UNCTAD/DITC/CLP/2007/1) الأحكام القانونية ذات الصلة والإجراءات التشريعية المكثفة التي اتخذها لجنة الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا لتوضيح مثل هذه الأحكام، فضلاً عن تعزيز السجل: ولم يوجَّه نظر اللجنة إلا إلى عدد قليل جداً من المسائل، ولم يكن لأي منها علاقة بالكارتلات أو حالات إساءة استعمال الهيمنة. وأُوصي بمجموعة واسعة من التدابير لتعزيز عمل الاتحاد المذكور في هذا المجال. ولاحظ مفوض إدارة الأسواق الإقليمية والتجارة والمنافسة والتعاون التابع لمفوضية الاتحاد أن قانون المنافسة في المجموعة، بالاستناد إلى التشريع الحالي بشأن المنافسة، يُعدّ عنصراً هاماً مكوِّناً لعملية التكامل في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا.

٢٢- وقد قَدِم الأخصائيون في بحث استعراض النظراء من سلطات المنافسة من كلّ من إندونيسيا وتونس وجنوب أفريقيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية. وتساءل الخبراء عن وجاهة مسؤولية المفوضية بمفردها عن تنظيم المنافسة في بلدان الاتحاد. وسأل البعض عما إذا كانت قواعد المنافسة المتعلقة بالكارتلات وإساءة استعمال مركز الهيمنة في الاتحاد من الواجب تنسيقها وفقاً لخطوط نظام الاتحاد الأوروبي، مع تنسيقها مع القواعد الوطنية وقواعد المجموعة، وتجميع المعلومات ذات الصلة، ومنح الدول الأعضاء دوراً أكبر بالنظر إلى عدد موظفي المنافسة

المحدود داخل المفوضية. وطلب البعض إيضاحات حول قلة العقوبات. وحثَّ البعض على الحاجة إلى التعاون بين المفوضية والدول الأعضاء، فضلاً عن ضرورة مراعاة القطاع غير الرسمي في إنفاذ آلية قانونية للمجموعة. واقتُرح أن تشمل المسائل التي تتطلب النظر ما يلي: القواعد العامة؛ المؤسسات؛ الإجراءات؛ بناء القدرات داخل مفوضية الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا؛ إعادة تعريف اختصاص المؤسسات لمنع التأخير في صنع القرار القضائي؛ الاستقلالية والحصانة في الاضطلاع بوظائف المفوضية؛ الحاجة إلى السهر على أن تنفذ الحكومات توصيات المفوضية؛ تشجيع الوعي بثقافة المنافسة. وأبدى البعض من ممثلي سلطات المنافسة من بلدان أخرى أو من منظمات إقليمية تعليقات أو طلبوا إيضاحات فيما يتعلق بسياسة المنافسة التي يتبعها الاتحاد. وتمّ التأكيد على مسألة التفويض، وأوصي بأن يكون للاتحاد نظام لتقاسم المسؤوليات بين السلطات الوطنية وسلطات المجموعة. وطُرحت أسئلة تتعلق بمعالجة المفوضية للمعلومات السرية والتعامل مع التدخلات العامة (معونات الدولة والإعفاءات الضريبية)، فضلاً عن الروابط بين الجهات المنظِّمة وسلطات المنافسة على المستوى الإقليمي. وطلب ممثل الاتحاد الاقتصادي لدول غرب أفريقيا النظر في إقامة تعاون بين منظمته والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا.

٢٣- وقال مفوض الاتحاد في رده إن نظام المنافسة في الاتحاد يراعي مستوى تنمية الدول الأعضاء واختصاص المفوضية وحدها في ذلك المجال يسهِّل تحسين مستوى الإطار المؤسسي والتنظيمي في الدول الأعضاء. وما أن يتحقق ذلك الهدف ينفَّذ مبدأ التفويض لتوفير قدر أكبر من المرونة. وفي ضوء ما سُجِّل مؤخراً من اعتماد للتشريع ذي الصلة، أصبحت الأولوية تُعطى حالياً لزيادة الوعي في جميع البلدان الأعضاء، ولكن الجزاءات ستُفرض ما لم يتحقق ذلك. وأوضح رئيس محكمة العدل التابعة للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا الفتوى التي كانت المحكمة قد أصدرتها في عام ٢٠٠٠ والتي أكدت فيها اختصاص المفوضية الحصري في تنظيم المنافسة داخل الاتحاد. وقُدمت ردود خطية، أُرفقت بهذا التقرير على البعض من الأسئلة التي طرحتها مفوضية الاتحاد، وتمّ الاتفاق على أن تُحال الردود الأخرى إلى الاتحاد فور تلقيها.

٢٤- وعُقد أيضاً اجتماع مائدة مستديرة جمع بين كل من السنغال وبنن اللتين مثلّهما سفيراهما، ومدير شعبة المنافسة ومنع الاحتيال التابع لوزارة التجارة البينينية. وطُرحت أسئلة تتعلق بما يلي: توزيع المسؤولية بين نُظم المجموعة والنُظم الوطنية، في ضوء الدور الهام للقوانين الوطنية في خلق السوق المشتركة؛ والفارق الزمني فيما يتعلق بعمليتي المنافسة والتحرير في قطاع الطاقة السنغالي على الرغم من عدد من الإصلاحات؛ والتحرير ومحاولة تحديد الأسعار في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية في بنن. وفيما يتعلق بالسنغال، ذُكر أن تحرير قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية كان ناجحاً، ولكن لا تزال هناك صعوبات في إصلاح قطاع الطاقة الذي يحتاج إلى وقت أطول في بلد كالسنغال هو من أقل البلدان نمواً. أما فيما يتعلق ببنن، فقد أُعرب عن الاعتقاد أن تنظيم المنافسة على صعيد المجموعة من شأنه أن يشجع الاستثمار في البلد، وحثَّ البعض على أن تقدِّم الهيئات الأجنبية أو الدولية ذات الصلة المزيد من الدعم لتنفيذ سياسة للمنافسة في بنن وغيرها من الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا. وذُكر أنه على الرغم من الزيادة في عدد متعهدي الخدمات في قطاع الهاتف النقال في بنن، لا تزال جودة الخدمات غير كافية، نظراً لقِدَم معدات التواصل. وتدرس سلطات بنن حالياً الاستثمار بغية تحديث تلك المعدات. ولم يتسن إثبات أن متعهدي الخدمات المعنيين كانوا قد كوّنوا كارتلاً في قطاع الهاتف النقال. وبعد عدة شكاوى من المستخدمين تدخلت الحكومة لإرغام متعهدي الخدمات على تعاطي سعر أكثر تنافسية.

٢٥- وقدمت أمانة الأونكتاد العناصر الرئيسية المكوّنة لمشروع المساعدة التقنية للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، المنبثقة عن توصيات تقرير استعراض النظراء. وتعهدت مفوضية الاتحاد المذكور بالقيام بما يلزم قصد تنفيذ المشروع، بغية ترسيخ سياسة الجماعة في مجال المنافسة.

جيم - اجتماع مائدة مستديرة بشأن المنافسة على المستويين الوطني والدولي: الطاقة

موجز الرئيس

٢٦- أدار اجتماع المائدة المستديرة مسؤول من هيئة المنافسة الإيطالية. وكان المشارِكون من ذوي الاختصاص من إدارة الطاقة بوزارة المعادن وموارد الطاقة والمياه في بوتسوانا. وقدمت إسهامات خطية حكومات كل من البرازيل، والبرتغال، وترينيداد وتوباغو، وتونس، وزمبابوي، وشيلي، وكينيا، والولايات المتحدة الأمريكية، فضلاً عن مفوضية الاتحاد الأوروبي، وأمانة الأونكتاد (بالاستناد إلى دراسة استقصائية تم إجراؤها) وأفراد مختلفين.

٢٧- وقدمت أمانة الأونكتاد التقرير المعنون "المنافسة في أسواق الطاقة" (TD/B/COM.2/CLP/60). ومن أبرز ما خلصت إليه الورقة، التي ركزت على الكهرباء والغاز الطبيعي، أن العديد من البلدان قد أدخلت إصلاحات على تلك القطاعات. غير أن المنافسة لم تكن في جميع الأحوال الهدف من مثل هذه الإصلاحات التي كانت قد أسهمت في تحقيق نتائج وبلوغ درجات متنوعة من المنافسة ممّا يميّز قطاعات الطاقة في مختلف البلدان. وأشارت الورقة إلى أن عملية إدخال المنافسة في قطاعات الطاقة إنما هي عملية تستغرق وقتاً طويلاً ولم تكتمل بعد في أي مكان من العالم. وحتى في البلدان التي تُعدّ فيها إصلاحات سوق الكهرباء والغاز الطبيعي متطورة جداً، فإن مشاكل هامة في مجال القوة السوقية لا تزال قائمة. وينسب ذلك إلى الخصائص المميزة لتلك الأسواق التي لا تزع إلى تسهيل إدخال المنافسة على سوق الطاقة، وإلى ظهور تحديات في تطبيق الأساليب التقليدية لتحديد القوة السوقية وتحليل الاندماج على ذلك القطاع. وتم إبراز بعض التحديات التي تواجه البلدان النامية في قطاعاتها للطاقة، مثل المخاطر السياسية ذات الصلة بإصلاح قطاع استراتيجي محوري بالنسبة للتنمية، وعدم وجود نموذج موحد للإصلاح، والحاجة إلى تأويل التجارب الناجحة وتكييفها وفقاً للسياق الوطني، فضلاً عن تعقيد التنظيم الاقتصادي وارتفاع تكاليفه.

٢٨- ويرد أدناه ملخص لبعض النقاط الرئيسية المُثارة في مداخلات أخرى. وقيل إن الأمن في مجال الطاقة واستمرارية توريدها هما في صلب النقاش الدائر حول إعادة هيكلة سوق الكهرباء. وهناك نزعة لدى العديد من السمات المحددة لأسواق الكهرباء إلى تيسير القوة السوقية وتعقيد التنظيم - على سبيل المثال فإن شبكات الكهرباء معرّضة للكوارث الطبيعية؛ والكهرباء ليست سلعة أساسية يمكن تخزينها؛ ومن غير المرجح أن توازن الأسواق بين العرض والطلب في غياب تدابير تنظيمية؛ وشبكات نقل الكهرباء ونقل الغاز الطبيعي إنما هي احتكارات طبيعية.

٢٩- وكان أول موضوع شمله النقاش تحدي إدخال المنافسة في البلدان المتقدمة والنامية. وركّز عرض السيدة فينك على تحديات تركيز القوة السوقية والاستبعاد، التي تمّ تحديدها في استبيان الاتحاد الأوروبي القطاعي الذي أُنجز مؤخراً، بوصفهما مشكلتين من المشاكل الرئيسية التي تواجه أسواق الطاقة الأوروبية. وأُدخلت تدابير التحرير

في الاتحاد الأوروبي على موجتين: كانت الموجة الأولى، في التسعينات، ترمي إلى وضع حدّ للاحتكار القانوني في أسواق الكهرباء والغاز الطبيعي، فيما نظمت الموجة الثانية، في عام ٢٠٠٣، وصول الأطراف الثالثة والتفكيك القانوني. وعلى الرغم من عملية التحرير سُجلت زيادة ذات شأن في أسعار الجملة، وظلّت سوقا الغاز الطبيعي والكهرباء شديدتي التركيز ووطنيتين في نطاقهما. وكثيراً ما تسيطر الجهات الوطنية على الإنتاج المحلي وعلى عقود الاستيراد، وتهيمن على التجارة في الأسواق الجديدة. وفي ذلك تشويه للأسواق التجارية، بما يعكس التركُّز.

٣٠- وبالإضافة إلى التدابير التصحيحية لقوانين المنافسة، ومن بينها التدابير التي اقترحتها المفوضية الأوروبية لتركُّز السوق نجد تصفية الأصول، والإفراج عن الطاقة، وتطوير القدرة التواصلية. وفيما يتعلق بالاستبعاد الرأسي أثبت التحري القطاعي أنه من الأساسي تسوية تنازع المصالح المتأصل في التكامل الرأسي في العرض والأنشطة الشبكية. ويدافع الاتحاد الأوروبي عن تجزئة الملكية الكاملة بوصف ذلك حلاً من الحلول لزيادة فعالية التفكيك. ويتمثل خيار آخر قيد النقاش في إنشاء نظام مستقل لمتعهدي الخدمات، بحيث يكون تشغيل الأصول الشبكية التي تمتلكها شركة ما متكاملة رأسياً (بما في ذلك قرارات الصيانة والاستثمار) من مسؤولية متعهد الخدمات المستقل.

٣١- وتم التأكيد، في التعليقات على هذا العرض على أن فائدة التحريات القطاعية كأداة قيمة تستخدمها سلطات المنافسة في الحالات التي تعتقد فيها أن الأسواق لا تسير على النحو الذي يجب أن تسير عليه، وإن لم تكن نتيجة ذلك أية قرارات ملزمة، يمكن أن تشجع أحياناً حسن السلوك. وأشير إلى أنّ التحريات القطاعية يمكن أن تكون موضوعاً مفيداً يبحثه فريق الخبراء الحكومي الدولي في المستقبل. وبهذا الخصوص علّق ممثل عن إحدى هيئات المنافسة قائلاً إن إمكانية عقد جلسات استماع قد أثبتت جدواها لهيئة المنافسة في بلده. وأشار أحد المندوبين، مؤيداً تجزئة الملكية، إلى أن تجربة بلاده في مجال إصلاحات قطاعي الكهرباء والغاز الطبيعي قد أثبتت أن المنافع الدائمة المستمدة من التفكيك الرأسي يشجعها التحكم الفعلي في الاندماج وتنظيم القطاعات. وعلى الرغم من الزعم الشائع وأن الشركات المتكاملة رأسياً لديها نزعة إلى أن تكون أكثر دراية بتطورات السوق وبالتالي يمكن أن تتخذ قرارات في الوقت المناسب بشأن الاستثمارات، لوحظ في بلده ارتفاع ذو شأن في الاستثمارات اللازمة في الهياكل الأساسية، وذلك فقط بعد أن تمت تجزئة الملكية. ووصف الجهود التي يبذلها حالياً بلده لتطوير أسواق الكهرباء والغاز الطبيعي المتكاملة مع البلد المجاور له. ورداً على أسئلة طرحها مشاركون آخرون فأسهب في شرح بعض التحدّيات التي يحتاج الأمر إلى التغلب عليها في تلك العملية، ألا وهي زيادة الاستثمارات في القدرة على التواصل وتحسين التقارب في مجالات التنظيم.

٣٢- ولاحظ مندوب آخر أن عملية الإصلاح في بلده تمضي خطوة بخطوة وأن نتائج عملية التفكيك ينتظرها الجميع باهتمام كبير. وقد رافقت العملية الأخيرة في بلده تدابير لتشجيع هياكل السوق (المنافسة في مجال البيع بالتجزئة)، وتم التشديد على الحاجة إلى عملية انتقالية لأن قطاع الطاقة قطاع استراتيجي للغاية. وفي ذلك السياق شدد على أنه من السهل ارتكاب أخطاء وأنه من الضروري بناء شراكة بين القطاعين العام والخاص قصد الحد من أخطاء الإصلاحات إلى أدنى حد ممكن وتشجيع المستهلكين والعاملين على لعب دورهم في ضبط سلوك السوق. وبالإضافة إلى ذلك شدد على دور التنظيم الفعّال للاقتصاد والمنافسة.

٣٣- وعلم المشاركون كيف أنّ بلداً كان يواجه مشاكل في مجال التكامل الرأسي والاستبعاد من السوق في أسواق الغاز الطبيعي سن تشريعاً إن لم يحرّم صراحة التكامل الرأسي إلاّ أنه جعل من الممكن لأي شركة أن تعمل في جميع قطاعات صناعة الغاز الطبيعي. وأدخلت إصلاحات أيضاً في ما يتصل بسياسة الوصول إلى الأنابيب، كما يضمن الوصول بدون تمييز إلى طاقة الأنبوب القصوى ويحد من المخاطر التي يواجهها المستثمر إلى حد كبير.

٣٤- وخلال النقاش الذي تلا ذلك أثيرت نقطة مؤداها أن تجزئة الملكية أقل الخيارات تعقيداً وأفضلها لتنظيم وصول الأطراف الثالثة غير التمييزي مقارنة مع فرض شروط منظمة للوصول. وفي ذلك السياق لوحظ أن نهج متعهد الخدمات المستقل يعني ضمنياً المزيد من التنظيم مما تعنيه تجزئة الملكية. وبالإضافة إلى ذلك أشير إلى أن تجزئة الملكية لها ميزة أخرى حيث إنها تسهل التواصل مع الأسواق المجاورة، الأمر الذي من شأنه أن يشجع التجارة بين البلدان في مجال الطاقة.

٣٥- وطُرح سؤال حول الحاجة الضمنية إلى تنسيق التنظيم وطبيعة ومدى هذا التنسيق المستصوبة في الوقت الذي يتم فيه السعي إلى التوسيع الجغرافي لأسواق الطاقة. وكان واضحاً بجلاء من تجربة الاتحاد الأوروبي أن درجة من التنسيق فيما يتعلق بالجوانب التقنية لتجارة الطاقة، مثل تخصيص قدرة التواصل وتزامن أوقات تشغيل نظام الإرسال وإقفال البوابات وما اتصل بذلك من إجراءات لعطاءات عرض الكهرباء، قد تكون ضرورية. وعلى نحو مماثل، وفيما يتعلق بتشجيع التجارة في أسواق الطاقة وتفادي المشاكل التي شهدتها أسواق كاليفورنيا الآنية، فإن الجماعة الأوروبية تدافع عن فكرة مد المنظمين بسلطات إشراف ملائمة وموحدة للإشراف على عمليات الأسواق الآنية ومكافحة إمكانية التلاعب بالأسواق. وتم التشديد على أهمية وضع معايير لتحسين سير الأسواق.

٣٦- وتمت أيضاً مناقشة المسائل المتعلقة بالسيولة في أسواق الطاقة، والدور الرئيسي الذي يلعبه منظم القطاع في تأمين السيولة في أسواق الكهرباء. وأُشير مع ذلك إلى أنه ليس هناك ما يدل على أن السيولة تعتبر تحدياً رئيسياً لأسواق الغاز الطبيعي في ضوء انتشار العقود الطويلة الأجل في الصناعة وقلة مرافق إعادة التحويل إلى غاز.

٣٧- وتمثل الموضوع الثاني الذي تمت مناقشته أثناء اجتماع المائدة المستديرة في التوازن الدقيق بين المنافسة وتنظيم الاقتصاد. ووصف أحد المشاركين حالة سوق الكهرباء في السلفادور فيما يتصل بالتنظيم والمنافسة. ففي السلفادور، وبصرف النظر عن شبكة التحويل، فإن جميع فروع قطاع الكهرباء مفتوحة للمنافسة والتكامل الرأسي/الأفقي مسموح به. ودعمت أدلة من عدة دراسات للسوق رأي مختلف خبراء الطاقة وأن هيئات توليد الكهرباء تمارس قوة سوقية. وقدمت سلطة المنافسة إلى وزارة الاقتصاد عدداً من التوصيات لتسهيل السيطرة على سوق الكهرباء ورصدها بفعالية، وتشجيع الاستثمارات الجديدة في توليد الكهرباء، فضلاً عن النهوض بتكامل سوق الطاقة الإقليمية. وشدد البعض على التعاون بين هيئة تنظيم القطاع وسلطة المنافسة، فضلاً عن أهمية استدامة الإصلاحات في جلب الاستثمارات وأهمية قوانين المنافسة وسياساتها في تشجيع اقتحام أسواق الكهرباء. وتوجد الآن مبادرة لتحقيق تكامل أسواق الكهرباء في أمريكا الوسطى.

٣٨- وأصبح من الواضح، أثناء المناقشة، أن بلداناً مختلفة تستخدم نهجاً مختلفة في تقييم القدرة بين الهيئات المنظمة للقطاعات وسلطات المنافسة بشأن مسائل المنافسة في قطاع الطاقة. وعلى سبيل المثال في إيطاليا والاتحاد الأوروبي بشكل عام تتمتع سلطة المنافسة بمفردها بالاختصاص بقدر ما يتعلق الأمر بالاندماجات وتدابير

تصحيحها؛ غير أن القوانين في بعض البلدان تكلف بإجراء مشاورات بين هيئة تنظيم القطاعات وسلطة المنافسة، ولـــو أن وجود مثل هذه المشاورات لا يعني ضمنياً تقاسم الاختصاص. وأثيرت نقطة مفادها أن قرارات سلطة المنافسة في بعض البلدان قد تخضع لإشراف سياسي فيما أن مسائل المصلحة الوطنية لها تأثير على حالة المنافسة.

٣٩- وطُـــرح سؤال حول مدى عزل عمليات استعراض الاندماجات بشكل فعّال في قطاع الطاقة عن التأثير السياســـي. ففي حالة الجماعة الاقتصادية مثلاً فإن مراقبة الاندماجات مستقلة عن الاعتبارات السياسية وتخضع لتدقيق داخلي صارم في المديرية العامة للمنافسة مقترنة مع تدقيق من جانب الدائرة القانونية بالمفوضية (والتي هي مستقلة عن المديرية العامة للمنافسة، وهي فريق قانوني خارجي يعمل بصفة آلية خارجية للمراقبة). وبالإضافة إلى ذلـــك تقوم عمليات الجماعة الأوروبية على مبادئ اقتصادية وقانونية موضوعية وبإمكان جميع الأطراف اللجوء إلى المحاكم.

٤٠- ولاحـــظ أحـــد المندوبين أن بلده، الذي هو بلد صغير اقتصادياً، كان قد أفاد من جمع وظائف المنافسة والتنظـــيم في مؤسسة واحدة بسبب التآزر، ولا سيما منذ أن استطاعت الهيئة أن تحقق توازناً سياسياً واجتماعياً وثقافياً أفضل في تقييم الاندماجات.

٤١- وتمـــثل الموضوع الثالث الذي بحثه اجتماع المائدة المستديرة في مسألة تزويد المناطق الريفية بالكهرباء. وقـــدّم عـــرض لحالـــة شركة بوتسوانا للكهرباء، وهي شركة من القطاع العام يشرف عليها مجلس أمناء وتدار كمؤسســـة لا تهـــدف إلى الربح. وتسير هذه المؤسسة حالياً على نحو جيد إذ هي لا تفرض أي عبء مالي على الحكومـــة. وتم وصـــف الـــبرنامج الذي أنشأته الحكومة في عام ١٩٩٧ والذي يجري تنفيذه من خلال مؤسسة بوتســـوانا للطاقة لتشجيع تزويد المناطق الريفية بالكهرباء. وكان هدف برنامج تزويد المناطق الريفية بالكهرباء يتمـــثل في تزويد ١٥ مجموعة ريفية في السنة بالكهرباء وما مجموعه ٣٠٠ مجموعة قبل نهاية خطة التنمية الوطنية الحالية. وغطى البرنامج كامل تكاليف توسيع شبكة التحويل إلى المجتمع المحلي، وبإمكان المستخدمين المنخفضي الدخل من الأفراد، من خلال المخطط الجماعي الريفي، الحصول على قرض منخفض الفائدة يسدد على فترة ١٥ عامـــاً لـــربط مســـاكنهم بشبكات المرافق. وما زال المستخدمون منخفضو الدخل يواجهون صعوبات في تحمّل تكاليف تزويد مساكنهم بالكهرباء، ولا سيما في ضوء ارتفاع عدد الأسر التي يرأسها طفل نتيجة لجائحة الإيدز. وكرد على ذلك، تنظر الحكومة حالياً في تقديم المساعدة في مجال تكاليف التزويد بالكهرباء قصد ضمان زيادة تمتع المستخدمين في الأرياف من حقهم في المرافق.

٤٢- وكانت هيئة من القطاع الخاص لتوليد الطاقة قد دخلت مؤخراً السوق لاستخدام موارد الفحم الهائلة في بوتسوانا أمثل استخدام، بنيّة خدمة سوق الجنوب الأفريقي الأوسع وبشكل خاص جنوب أفريقيا التي تشهد حالياً نقصـــاً حـــاداً في الطاقة. وتعتزم حكومة بوتسوانا إنشاء هيئة مستقلة لتنظيم الطاقة للإشراف على السوق وهي تطلب، بهذا الخصوص، مساعدة من الأونكتاد.

٤٣- وأقر أحد المندوبين بإنجازات بوتسوانا فوصف جهود بلده لتحقيق تعميم الكهرباء في كل مكان. وقد بدأ جهوداً هائلة لتنويع توليد الطاقة وتأمين وصول الطاقة إلى الأرياف بتكلفة يمكن تحملها. وشملت التدابير المتخذة تدابـــير تشـــجيع حفظ الطاقة، مثل برامج التوعية، والضرائب على استخدام المكيفات، وغير ذلك من الحوافز

لاستخدام مصادر الطاقة الأقل كلفة والمتجددة، ومراجعة حسابات الطاقة في الصناعات التي هي مستهلكة كبيرة للطاقة. وفيما يتصل بالمستخدمين الريفيين ومنخفضي الدخل، تم تخصيص إعانات وإنشاء صندوق للتضامن الوطني لتمويل تطوير الهياكل الأساسية، بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص. واختتم المندوب قائلاً إن بلده يستكشف حالياً حلولاً إقليمية وثنائية لتنويع سبل توريد الطاقة.

دال – المائدة المستديرة حول معايير تقييم مدى فعالية السلطات المعنية بالمنافسة

موجز من الرئيس

٤٤- رأس اجتماع المائدة المستديرة أحد موظفي سلطة المنافسة المكسيكية. وقدمت إسهامات من حكومات البرازيل وكندا وشيلي ومقدونيا وباكستان وبيرو والبرتغال وجمهورية كوريا وإسبانيا وسويسرا وتونس وتركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وفييت نام وزمبابوي، ومن المفوضية الأوروبية وأمانة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ومن الوثائق الأساسية، وفرت أمانة الأونكتاد التقرير "معايير تقييم مدى فعالية السلطات المعنية بالمنافسة" (TD/B/COM.2/CLP/59). ولاحظ رئيس الاجتماع أنه يلزم بذل جهد جهيد من جميع السلطات المعنية بالمنافسة في عملياتها للتقييم الذاتي. غير أن هذه العملية كانت مطلوبة لسلطات المنافسة كي تستطيع تحديد التحديات وتركيز الاستراتيجيات وتحسين العمليات لضمان أفضل النتائج في أعمالها. وكانت نتيجة هذا العمل مهمة في إذكاء الوعي العام بسياسة المنافسة. وشدد رئيس الاجتماع على أنه لا ينبغي إجراء تقييم على أساس استثنائي بل يكون على أساس روتيني، وأن ينظر إليه على أنه أداة لاستمرار ضمان الإدارة العامة الفعالة التي يفضل أن تقوم بها الوكالة ذاتها.

٤٥- وأبلغ أحد المتكلمين المشاركين معلومات عن المشروع التجريبي AdC المنفذ بالمشاركة مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وجاء هذا المشروع تقييماً مؤسسياً للسلطة المعنية بالمنافسة. واعتبر أن اتباع نهج تطوير المنظمة المطبق على عالم الشركات أسلوب جيد لتقييم الأداء المؤسسي. وقد أبرز هذا النهج تسعة أبعاد مختلفة للتنظيم والإدارة شملت الإدارة الاستراتيجية واستغلال التنظيم والموارد البشرية، والعلاقات مع المؤسسات الحكومية. واستخدمت هذه الأبعاد فيما بعد في إجراء تحقيق شمل إجراء لقاءات مع موظفي محكمة الاستئناف ومنظمي القطاعات والمستشارين الاقتصاديين لوزير الاقتصاد وصحفي اقتصادي كبير. واعتبرت نتيجة هذا التحقيق إيجابية لأنها أظهرت أن منهجية التقييم المؤسسي تراعي الطابع الخاص للسلطة المعنية بالمنافسة؛ وقد حددت مجالات مختلفة للتحسين أدرجت في خطة عمل تنفذها السلطة في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨.

٤٦- وذكر أثناء المناقشات أن التقييم الذاتي الذي تجريه سلطة منافسة ينبغي أن ينظر إليه على أنه أولوية تحتاج إلى تخطيط وتخصيص ميزانية منذ البداية الأولى. وينبغي أن يستكمل التقييم الداخلي بتقييم خارجي، وقد اقترح ألا تخشى سلطة المنافسة الحكومة أو البرلمان في إجراء هذه التقييمات التي ينبغي أن تعكس تشغيل وإدارة وتنظيم العمل اليومي للسلطة. واعتبر أن عملية التقييم تسهم في شفافية ورؤية أعمال سلطة المنافسة بالنسبة للجمهور. وانتهت العملية إلى أن المنهجية ينبغي أن تطبق في كل بلد لبيان أن سياسة المنافسة يمكن، بل ويقصد منها، أن تؤدي إلى التنمية الاقتصادية.

٤٧- وجرى تقييم عدد من سلطات المنافسة عن طريق تقييم داخلي أجراه أساساً الموظفون الداخليون على مدار إجراءات التنفيذ. واقترح في هذا التقييم أن ينظر إلى المعالجات المفروضة في حالات الكارتلات ويولي الاعتبار لكيفية زيادتها في رفاه المستهلك من حيث تحسين الجودة وتعديل الأسعار. غير أنه شدد على أنها ضرورية لحفظ التوازن بين تكاليف ومزايا تطبيق تدابير معينة في أي تقييم خارجي لعمل السلطات المعنية بالمنافسة. وللتوقيت أهمية بالغة في التقييم الذاتي الداخلي لغرض اختيار حالات محددة يمكن أن تدل على فعالية سلطة المنافسة وزيادة فعالية الوفاء بالمهمة. ولما كانت للممارسات المعادية للمنافسة في أسواق شتى تأثيرات مختلفة على رفاه المستهلك فينبغي ألا تخصص الموارد بطريقة واحدة في كل القطاعات.

٤٨- ونظر في أن تكون أدوات تقدير فعالية السلطة المعنية بالمنافسة سنوية أو كل سنتين وفي تعميم الاستقصاءات بين المستهلكين أو الشركات لتجميع آراء المجموعات صاحبة المصلحة. وتلك التقييمات خارجية ومستقلة وتستند إلى اتفاق مع إدارة الميزانية بشأن كيفية قياس فعالية تخصيص الموارد. وينطوي هذا الأمر على تقييم الزمن الذي تستغرقه الحالات المختلفة لكي تعظم استخدام الموارد التي توفرها سلطة المنافسة. كما أنه يشير إلى القدرة على اختيار القطاعات أو الخدمات أو المجالات الدليلية، التي لها تأثير إيجابي على الجمهور. ومن المعايير الأخرى المستخدمة التقييم والتحليل الاقتصاديين المستخدمين في حالات الدمج، وكذلك نوعية الاستعراض القانوني الذي يجري في المحاكم بشأن القرارات التي تتخذها سلطة المنافسة.

٤٩- أما الحالة الخاصة بالبلدان النامية فقد اعتبرت صعبة بشكل خاص فيما يتعلق بتحديد وعزل الآثار المحددة لأي سلطة منافسة على الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية والتي تشهد تغييرات كثيرة في اقتصاداتها، وعلى سبيل المثال، بالنسبة للخصخصة. واعتبر إعداد التقارير السنوية أولوية أولى في عملية التقييم الذاتي. وقد أشير إلى أن الغرض من معايير تقييم الفعالية هو الحد من مقدار الوقت الذي يستغرقه التحليل في حالات الدمج، وزيادة الشفافية في العملية، فضلاً عن تحديد ما إذا كانت الغرامات تحصل بكفاءة. وكشفت خبرات المشاركين عن أن مقدار الغرامات المحصلة يمكن أن يكون دليلاً على الفعالية.

٥٠- ويمكن أن يُدعى القائمون بالتقييم في كل عام إلى تقييم طريقة استئجار الموارد البشرية والغرامات التي تفرض. واعتبرت هذه الغرامات أهم معيار في التقييم إذ إن بعض سلطات المنافسة يمول من موارده الخاصة. وذكرت مشكلة الصعوبة في تجميع البيانات. فالاحصاءات تستخدم لقياس آثار ونتائج دراسات الحالة واعتبرت هذه الاحصاءات ضرورية لضمان أداء الأسواق بطريقة شفافة، ولذا فقد اقترح إنشاء وحدة إحصائية. فمن شأن إنشائها أن يدعم جودة البيانات الإحصائية ويساعد في اتباع نهج مصمم من أعلى إلى أسفل لتقييم آثار القرارات على قانون المنافسة، عن طريق تحليل البيانات الإحصائية التي يتم جمعها.

٥١- وذكر في المناقشات أن استقصاءات المستهلكين والشركات تتيح للوكالة تحديد طبيعة التدابير والجزاءات المختلفة التي تعتمد، وأن تكون على علم بالتغيرات في السوق. وأفاد أحد المتكلمين بأن تقييم الأعمال الاستشارية التي تقوم بها الوكالة لإعلام الجمهور أمر مخطط.

٥٢- وهناك دراسة قامت بها هيئة خارجية وروعيت فيها تقارير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وتقارير الأونكتاد، أسفرت عن مجموعة من التوصيات. واعتبرت النتائج وليس المدخلات أفضل نقطة بداية.

فقسمت النتائج إلى نتائج طويلة الأمد وأخرى قصيرة الأمد. وتقيّم النتائج الطويلة الأمد بالنظر إلى نسبة التركيز في سوق بعينها وحركة الأسعار طويلة الأمد بها فيركز التقييم القصير الأمد على نتائج الحالات وعلى العقوبات وعلى ما إذا كانت لهذه النتائج آثار على الأسعار. وأفيد بأن التدابير المتخذة في المرحلة الثانية من هذه العملية تقيم أيضاً على أساس الميزانية المخصصة والمستوى الفني للموظفين وخلفياتهم، ناهيك عن متوسط مقدار الوقت اللازم لمعالجة كل حالة. كما اعتبر أن الدراسات القطاعية توفر أساساً صالحاً للمعلومات عن حالة ومستوى المنافسة في أسواق محددة.

٥٣- واعتبر التقييم الداخلي مهماً وأنه يجب أن يتم بمبادرة من سلطة المنافسة ذاتها، حسب أحد المتكلمين. واعتبر التقييم ضرورياً بسبب القيود المتعلقة بالطابع السري للحالات، وخاصة ما يفضي منها إلى جزاءات جنائية.

٥٤- وقد طبق قانون جديد للكارتيلات في عام ٢٠٠٤ في أحد البلدان الممثلة في الاجتماع؛ وهو يشمل حكماً يشترط على سلطة المنافسة أن تزود البرلمان بتقييم للقانون خلال فترة خمس سنوات. وبدأت هذه السلطة جمع البيانات واستشارة المحامين والسلطات الأخرى. وتعتبر هذه العملية عملية داخلية وليست مصممة بالضرورة للإعلان عنها.

٥٥- وذكر أن العلاج بالدمج يفيد في تقييم العلاجات المفروضة بقصد تحسين تصميم العلاجات في المستقبل. وشمل هذا التقييم لقاءات مع الذين يشترون الأصول المصفاة. والمعايير المستخدمة هي كيفية وسبب فرض علاج معين سواء أكان واسعاً بالقدر الكافي أم كانت النتائج المتوخاة متنبأ بها بشكل صحيح.

٥٦- يمكن أن يكون من آثار التقييم عن طريق استعراض نظراء حدوث إصلاح تنظيمي. ففي أحد البلدان الممثلة، اشتمل الاستعراض على فترة تنفيذ تبدأ من عام ١٩٩٧، وأسفر عن مجموعة توصيات لتحسين ممارسات البلد. وقد ساعد في تعديل التشريع ثم التشريع الثاني كما ساعد في إقناع البرلمان والحكومة باعتماد تعديلات على القانون استناداً إلى تلك التوصيات.

٥٧- وفي عام ٢٠٠٥ كلفت إحدى سلطات المنافسة مؤسسة استشارية بتقييم إجراءات التحليل التي ينفذها الاقتصاديون في أول أسبوعين من تحليل الدمج. وتعتبر الفترة الأولى فترة حاسمة فقد شملت تقييماً للتحقيق ولعمليات جمع المعلومات. واعتبر أن الخبراء الخارجيين يقدمون منظوراً أرحب لتلك القضايا لأن المشاركين من السوق أكثر استعداداً للمساعدة من موظفي السلطة المباشرين. وقد حسنت الدروس المستفادة من هذا التحليل أساليب العمل الداخلية في عملية التحليل بأن وفرت مزيداً من المعلومات عن الطريق الأفضل لجمع المعلومات ووضع الأسئلة للأشخاص المعنيين تماماً.

٥٨- وأشير أثناء المناقشات إلى أن من الضروري التمييز بين التقييم العام لسياسة المنافسة الذي يتعين على الحكومة فيه أن تحلل هذه السياسة، وتقييم فعالية سلطة المنافسة في تطبيق قانونية المنافسة. فيتعين تقييم أهداف أي قانون للمنافسة، ككل ثم يلزم حينئذ وضع بعض المعايير المحددة لتقييم مدى بلوغ تلك الأهداف. فالمؤشرات الاقتصادية ذكرت باعتبارها مؤشرات جيدة - وعلى سبيل المثال فقد ذكر الأداء الخارجي وتأثيره على الأسواق في شكل أسعار مناسبة للمستهلكين.

٥٩- وبوسع وجود فريق للتقييم أن يقدّر كيفية تخصيص الموارد في عملية إدارة الحالات. وقد اعتبر ذلك مهماً وضـــرورياً في تحويل التقييم الذاتي إلى داخلي بغية كفالة وجوده في بداية وفي نهاية العملية داخل سلطة المنافسة. كما أنه يكفل المساءلة الخارجية ويبين كيفية بلوغ سلطات المنافسة أهدافها بطريقة فعالة التكاليف ويحدد كيفية إفادتهـــا للجمهور العريض حيث يكون لها تأثير إيجابي على الإنتاجية. وقد قيس الأثر الإيجابي على المستهلكين في بعض الحالات من حيث الأموال التي يوفرها المستهلكون. وتقرر أن أي اتفاق للأداء ينبغي أن يركز على النواتج بـــدلاً مـــن التركيز على الناتج حيث ينبغي أن تصل الفائدة المالية للمستهلكين إلى خمسة أضعاف تكلفة سلطة المنافسة على الجمهور وخاصة دافعي الضرائب.

٦٠- وتبين من الملاحظات الختامية لممثلي عدة بلدان نامية ومنظمات أن المناقشات خلال المائدة المستديرة لم تـــراع الأوضاع الخاصة بالبلدان النامية. واعتبرت الخبرات المتبادلة خلال الدورة خبرات مفيدة ولكنها تحتاج إلى مـــوارد مالية لا تتوافر بسهولة في البلدان النامية. فينبغي أن تتضمن معايير تقييم فعالية سلطات المنافسة مستوى الإنتاجـــية ومدى إنجاز أعمال هذه السلطات وما إذا كان لهذه الأعمال، إن وجدت، أثر إيجابي على الإنتاجية، فضلاً عن الجوانب الاجتماعية، بما في ذلك المستوى العام لأجور المواطنين وليس مجرد رفاه المستهلك. واعتبر أن هذا النهج أكثر توافقاً مع التعريف الأصلي للمنافسة الذي بموجبه تثبت فعالية القدرة الوطنية على زيادة الأجور زيـــادة فعلـــية وتظل تنافسية في الأسواق الدولية. واعتبر أنه ينبغي للأونكتاد أن يراعي هذا التعريف كي يدرج المنظور الإنمائي في أعماله في المستقبل في هذا الميدان.

هاء - المائدة المستديرة الطوعية بشأن سياسات المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية

موجز من الرئيس

٦١- عقـــدت في ســـياق المشاورات التي جرت في إطار البند ٣`١` مائدة مستديرة بشأن سياسات المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية.

٦٢- ورأس المائدة المستديرة موظف من لجنة المنافسة في الهند. وأدلى رئيس الاجتماع وأعضاء فريق خبراء معني بالموضوع الذي يناقش (وهم موظفو المنافسة أو موظفون آخرون من الاتحاد الأوروبي وإندونيسيا والمغرب وبيرو والولايات المتحدة وممثل لشركة سيمنـــز)، وأستاذ زائر من كلية أوروبا، وعدة خبراء من الحاضرين، بمداخلات شـــفوية. وقدمـــت مســـاهمات خطية من المفوضية الأوروبية وحكومات إندونيسيا وكينيا والمغرب وباكستان والولايات المتحدة وشركة سيمنـــز. ومن الوثائق الأساسية، وفرت أمانة الأونكتاد تقريراً سابقاً بعنوان "سياسات المنافسة وممارسة حقوق الملكية" (TD/B/COM.2/CLP/22/Rev.1).

٦٣- وذكر أن أهمية حقوق الملكية الفكرية ازدادت كثيراً في عصر المعارف الحالي، وتحدث أشكال جديدة من المنافسة الابتكارات في الأسواق. غير أنه لما لم تكن ثمة أهمية كبيرة لهذه الحقوق، ومنها العلامات التجارية، فقد أشير إلى الابتكار. وجرى التشديد على أن قانون المنافسة وحقوق الملكية الفكرية متكاملان ولهما أهداف متماثلة فـــيما يـــتعلق بالرفاه والابتكار. ولكن قانون المنافسة يمكن تطبيقه لوقف أي مسلك يضر بالعملية التنافسية مع التركـــيز على الأثر الاقتصادي أكثر منه على شكل الممارسات الفردية. وشملت بعض المسائل المقترح النظر فيها

مـــا يـــلي: إيجاد التوازن السليم بين احترام حقوق الملكية الفكرية، والضوابط المقررة على ممارسة هذه الحقوق؛ والـــتعاون بـــين سلطات حقوق الملكية الفكرية وسلطات المنافسة ودور الدعوة إلى المنافسة؛ والمشاكل الخاصة بالبلدان النامية؛ وبناء القدرات؛ والتعاون الدولي؛ ومواصلة عمل الأونكتاد في هذا الميدان.

٦٤- وقـــد أشـــير إلى أن حقـــوق الملكـــية الفكرية ذاتها ليست هي التي يمكن أن تثير شواغل بشأن المنافسة والاحتكاك المحتمل بقانون المنافسة (وعلى سبيل المثال ما يتعلق بتعريف السوق والتعاون في مجال البحث والتطوير، وتجمـــيع براءات الاختراع، والتوحيد القياسي، ومبدأ المصدر المفتوح، وشروط اتفاقات الترخيص، ودعم المنح، والـــربط والحزم، والوصول إلى المرافق الأساسية والدمج في الصناعات الابتكارية، والمعونة الحكومية). وفي ذلك الصدد اقترح أتباع نهج متوازن. وأعرب عن رأي مفاده أن حالات رفض التعامل الأحادية وغير المشروطة لا تثير دائمـــاً شواغل تتعلق بالمنافسة. والأكثر من هذا أنه شدد على أن وجود حق من حقوق الملكية الفكرية لا يؤدي تلقائياً إلى وضع مهيمن لهذا الحق.

٦٥- ومع ذلك طرح تساؤل عما إذا كان هذا الافتراض المتعلق بوجود حقوق للملكية الفكرية يصلح بالقدر نفسه في البلدان النامية التي تنقصها القدرة على الابتكار وذات الاقتصادات الصغيرة حيث يراعى أن معظم حقوق الملكـــية الفكـــرية في البلدان النامية تتمتع بها شركات أجنبية لا يسهل التحكم فيها بقوانين وطنية. وأعرب عن شـــكوك حول المعاملة الحميدة للقيود في اتفاقات التراخيص في البلدان المتقدمة على أساس أنها رأسية بطبيعتها؛ واقـــترح بـــدلاً من ذلك أن تعتبر هذه القيود على المنافسة المحتملة قيوداً أفقية. وعلاوة على هذا فقد اقترح أن للـــبلدان النامية احتياجات خاصة من حيث الفائدة العامة مثلاً، وأنه لا يوجد في هذا المجال "حل واحد يناسب الجمـــيع". واقترح أن من القضايا الأساسية معرفة إمكانية النجاح في تكييف القواعد التي تضعها البلدان المتقدمة لتلائم الظروف في البلدان النامية المختلفة في عالم آخذ في العولمة.

٦٦- ومـــن المسائل التي نوقشت ما يلي: حرية ركوب سفينة الابتكار؛ والإفراط في منح براءات الاختراع؛ وإمكانـــية أن تكون لسلطات المنافسة مهمة استشارية أو يمكن مشاورتها في تصميم وعملية منح حقوق الملكية الفكـــرية، وكيفية ذلك؛ ونقص المعلومات عن حقوق الملكية الفكرية في البلدان النامية؛ وحماية التنوع الأحيائي والمعارف والتصميمات التقليدية في البلدان النامية؛ وحماية المعالم الجغرافية؛ والتدخلات المحدودة في هذا المجال من سلطات المنافسة في بعض البلدان النامية بسبب الشواغل إزاء احترام حقوق الملكية الفكرية أو أهميتها المحدودة في ضوء حجم الاقتصاد غير الرسمي أو ميل المستهلكين إلى تفضيل المنتجات التي يجلبها القراصنة؛ ووسائل الاهتمام العام (مثل مكافحة الأمراض وحماية البيئة؛ والحاجة إلى تنسيق أنشطة المنافسة وسلطات حقوق الملكية الفكرية؛ وحاجة قطاع الأعمال إلى حلول سريعة وموثوقة لمسائل الابتكار؛ واتفاقات التجارة الحرة التي نجمت عن زيادة حماية حقوق الملكية الفكرية؛ والاعفاءات أو الأفضليات التي تمنح للبلدان النامية في النظام الدولي لحقوق الملكية الفكـــرية؛ والارتفاع المحتمل في مستوى التدخلات المنافسة من البلدان النامية في ذلك المجال؛ وإمكان اتباع نُهج إقليمـــية للـــتعامل مـــع هـــذه المســـألة؛ والحاجة إلى التعاون بين البلدان النامية وبلدان موطن أصحاب حقوق الملكية الفكرية.

٦٧- وتم وصـــف التشـــريعات والمبادئ التوجيهية والإجراءات (من قبيل عملية استعراض رسائل الأعمال) المعتمدة والمطبقة في الاتحاد الأوروبي وإندونيسيا والمغرب والولايات المتحدة، وجرى الرجوع إلى الخبرات المتعلقة

بضـــوابط المنافســـة المفروضـــة عـــلى التراخيص (مثل ما يتعلق بتصاريح البث الحصرية في قطاع التلفزيون في إندونيســـيا). وقيل إن الأونكتاد محفل ممتاز لمواصلة العمل والمناقشة في ذلك الميدان، وإنه ينبغي للأونكتاد القيام بمزيد من الأعمال النظرية لأغراض مختلفة، من بينها ترسيخ التلاحم بين المسائل القانونية والاقتصادية والإنمائية. وشدد أخيراً على أهمية بناء القدرات في ميدان حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك ما يتعلق بتدريب القضاة على مسائل الملكية الفكرية.

واو – المائدة المستديرة بشأن بناء القدرات

موجز من الرئيس

٦٨- رأس اجـــتماع المائدة المستديرة مدير سلطة حماية المستهلك في كوستاريكا. وكان قد ورد بلاغان من حكومـــتي كوســـتاريكا ومـــلاوي. وأدلى ممـــثل سويسرا وممثلو خمسة مستفيدين من برنامج كومبال (بوليفيا، كوستاريكا، السلفادور، نيكاراغوا، بيرو)، إضافة إلى مندوبين من بلدان أخرى، بمداخلات شفوية.

٦٩- وشدد عدة مندوبين على أهمية المنافسة في تعزيز قدرات البلدان على المشاركة الكاملة في الاقتصاد العالمي وفي تعزيز التنمية الاقتصادية. وذكر أن الإصلاحات النشطة وإيجاد مؤسسات مستقلة أمران أساسيان، في تحسين المنافسة. وشددوا على أهمية برامج المساعدة، ومنها مثلاً برنامج كومبال، لتعزيز بناء القدرات. ولوحظ أن القيود على الموارد كثيراً ما تكون ضاغطاً في البلدان النامية، وأن سلطات المنافسة تواجه صعوبات، إذ كثيراً ما

تكون المؤسسات فتية وخبراتها محدودة ولديها قيود على الميزانية. ورئي أن صياغة تشريع للمنافسة لا تكفي، بينما اعتـــبرت الطريقة التي تنفذ بها القوانين هي الحاسمة في توفير بيئة مفيدة للمنافسة. فينبغي أن توضع برامج التعاون الرامـــية إلى مساعدة البلدان في مجال حماية المستهلك والمنافسة، خصيصاً لاحتياجات شركاء تلك البلدان. وأن تشـــدد بوجـــه خـــاص على تبادل الخبرات فيما بين البلدان المستفيدة. وتتوقف سياسات المنافسة على الصعيد الإقلـــيمي، بدرجـــة كبيرة على الإرادة السياسية الوطنية، واعتبر التلاحم بين السياسات الإقليمية والوطنية أمراً أساسياً. وطولب بوضع المزيد من برامج بناء القدرات على الصعيد الوطني بحيث تضم عدة وكالات ومؤسسات حكومية ومن المجتمع المدني.

٧٠- وجـــرى التسليم بأن نشر المعلومات عن سياسات المنافسة تسهم في فعالية تلك السياسات. وفيما يتعلق بتحسين تنفيذ تشريعات المنافسة فإن أهمية تدريب الموظفين والمتعاملين مع قضية المنافسة تأتي في المقدمة. فينبغي أن تشـــتمل بـــرامج الجامعات على دورات عن قانون المنافسة واقتصادياتها على مستوى الجامعة والدراسات العليا. وتقدم بلدان مثل كوستاريكا وبيرو بالفعل مناهج من هذا القبيل.

٧١- وقالـــت مـــندوبة سويســـرا إن بـــرنامج كومبال ممول من وزارة الشؤون الاقتصادية في بلدها وينفذه الأونكـــتاد. وكـــان تعزيز سياسة المنافسة جزءاً من عمل وكالة التعاون الإنمائي السويسرية. وقد ساعد برنامج كومـــبال حكومـــات خمسة بلدان في تنفيذ تشريعات لحماية المستهلك وللمنافسة. ونهضت بهذه الأعمال على مرحلتين، بما في ذلك مرحلة لتقييم الاحتياجات.

٧٢- وسلم ممثلو البلدان الخمسة من أمريكا اللاتينية بدور برنامج كومبال في توفير أدوات هامة تتيح لتلك البلدان الاستفادة من سياسات المنافسة وتحسين حماية المستهلك. فقد وصفوا عدة أنشطة نفذت بمساعدة برنامج كومبال. وموّل برنامج كومبال عدة دراسات قطاعية في البلدان المستفيدة، ترمي إلى تحسين تفهم المنظمات الصناعية في القطاعات المعنية، وتساعد في الحد من الممارسات المناهضة للمنافسة. وقال ممثل بيرو إن برنامج كومبال ساعد وكالة تابعة للمعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية، في بلده، على تصميم نظام لمؤشرات السوق، يشمل دليلاً لدخول السوق. وانصب التركيز على أهمية الدراسات القطاعية والمؤشرات الرامية إلى تحسين تفهم الأسواق، ونشر المعلومات للحد من تكاليف المعاملات المتصلة بعدم التساوق في المعلومات. وقدمت الوكالة البيروفية تدريباً لأساتذة الجامعات، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمسؤولين الحكوميين والمجتمع المدني، فضلاً عن "تدريب المدربين". وقدم ممثل نيكاراغوا وصفاً موجزاً لوكالة Procompetencia وهي وكالة جديدة للمنافسة يساعدها برنامج كومبال، وقد ظلت تساعد في نشر أدلة لتقييم الممارسات المعادية للمنافسة.

٧٣- وأعرب ممثل السلفادور عن امتنانه لمساعدة برنامج كومبال في تنفيذ قانون المنافسة مؤخراً في السلفادور. وشدد على ضرورة عدم اتباع نهج "حل صالح لكل المعضلات" فيما يتعلق ببناء القدرات والمساعدة التقنية. وقال إن الأونكتاد يتحرك قُدماً من ناحية المساعدة المتعلقة بقضايا المنافسة، واقترح التماس المساعدة من المجموعات الكبيرة مثل الاتحاد الأوروبي، ومن الولايات المتحدة، كي تتوافر المساعدة للبلدان النامية بطريقة مماثلة للطريقة التي تقدم بها سويسرا المساعدة إلى عدد من بلدان أمريكا اللاتينية.

٧٤- واقترحت عدة أدوار للأونكتاد. وعلى سبيل المثال، اقترح أن يقوم الأونكتاد بدور رائد في تنسيق تعاون البلدان المتقدمة مع البلدان النامية في المسائل المتصلة بسياسات المنافسة. واقترح كذلك أن يعد الأونكتاد، على أساس الدروس المستفادة من تنفيذ اتفاقات التعاون بين البلدان في مسائل المنافسة، شروطاً نموذجية لاتفاقات بفكرة أن البلدان الشريكة مختلفة في مستويات تنميتها و/أو في مراحل مختلفة من تنفيذ قانون وسياسات المنافسة، بغية ضمان اتباع نهج موحد.

٧٥- وسلم عدة ممثلين لبعض البلدان النامية التي ليس لديها تشريعات للمنافسة وحماية المستهلك، بأهمية تلك التشريعات وأشاروا إلى أن حكوماتهم أولت أولوياتها لإنشاء إطار من هذا القبيل. وطالبوا الأونكتاد وكذلك سويسرا وبلداناً متقدمة أخرى بتقديم دعم أكبر لحكوماتهم في صياغة وتنفيذ ذلك التشريع.

زاي – إجراءات يتخذها فريق الخبراء الحكومي الدولي

٧٦- اعتمد فريق الخبراء الحكومي الدولي في جلسته العامة الختامية في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧ استنتاجاته المتفق عليها (انظر الفصل الأول أعلاه).

ثالثاً – المسائل التنظيمية

ألف – انتخاب أعضاء المكتب
(البند ١ من جدول الأعمال)

٧٧- انتخب الفريق الحكومي الدولي، في جلسته العامة الافتتاحية، في يوم الثلاثاء، ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧ أعضاء مكتبه على النحو التالي:

الرئيس: السيد محمد إقبال (إندونيسيا)

نائب الرئيس والمقرر: السيد ديمتري فومشينكو (بيلاروس)

باء – إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
(البند ٢ من جدول الأعمال)

٧٨- أقر فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الافتتاحية كذلك جدول الأعمال المؤقت لدورته (TD/B/COM.2/CLP/58). وجاء جدول الأعمال على النحو التالي:

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣-`١` مشاورات ومناقشات حول استعراضات النظراء لقوانين وسياسات المنافسة؛ واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتعلقة بالأحكام الواردة في مجموعة المبادئ والقواعد

`٢` برنامج العمل، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة

٤- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي

جيم – جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي
(البند ٤ من جدول الأعمال)

٧٩- أقر فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الختامية، في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧، جدول الأعمال المؤقت لدورته التاسعة (للاطلاع على نص جدول الأعمال المؤقت، انظر المرفق الأول).

دال – اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي
(البند ٥ من جدول الأعمال)

٨٠- أذن فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الختامية كذلك، للمقرر بأن يكمل وينهي التقرير.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣-`١` المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات النظراء بشأن قوانين وسياسات المنافسة؛ واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

`٢` برنامج العمل، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بقوانين وسياسات المنافسة

٤- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي

المرفق الثاني

الحضور*

١- حضر الاجتماع خبراء من الدول التالية الأعضاء في الأونكتاد:

الاتحاد الروسي
أذربيجان
الأرجنتين
الأردن
إسبانيا
إكوادور
ألبانيا
ألمانيا
الإمارات العربية المتحدة
إندونيسيا
أوغندا
إيران (جمهورية - الإسلامية)
إيطاليا
بابوا غينيا الجديدة
باكستان
البرازيل
بربادوس
البرتغال
بنن
بوتان
بوتسوانا
بوركينا فاسو
بوليفيا
بيرو
بيلاروس
تايلند
تركيا
ترينيداد وتوباغو
تونس
الجزائر
الجمهورية التشيكية
جمهورية تترانيا المتحدة
جمهورية تيمور - ليشتي
جمهورية كوريا
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
رومانيا
زامبيا
زمبابوي
سانت لوسيا
السفادور
السنغال
سوازيلند
سويسرا
شيلي
الصين
غابون
فرنسا
الفلبين
فييت نام
قيرغيزستان
الكاميرون
كندا
كوبا
كوت ديفوار
كوستاريكا
الكونغو
كينيا
ليسوتو
مالي
ماليزيا
مصر
المغرب
المكسيك
ملاوي
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
موريتانيا
موريشيوس
موزامبيق
النيجر
نيجيريا
نيكاراغوا
الهند
هنغاريا
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان

* للاطلاع على قائمة المشاركين انظر TD/B/COM.2/CLP/INF.7.

٢- ومثلت في الدورة المنظمات الحكومية الدولية التالية:

الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا

الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

الجماعة الأوروبية

المفوضية الأوروبية

المنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

منظمة الدول العربية المصدرة للنفط

الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي

الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا

٣- ومثل في الدورة الوكالتان المتخصصتان التاليتان والمنظمة المرتبطة بهما:

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

منظمة التجارة العالمية

٤- ومثل في الدورة المنظمتان غير الحكوميتين التاليتان:

الفئة العامة

الاتحاد الدولي لسيدات الأعمال والمشتغلات بالمهن الحرة

الفئة الخاصة

جمعية وحدة وثقة المستهلكين

المشاركون في الاجتماع

Ms. Pranvera Këllezi, Research Fellow, University of Geneva
Mr. Henri Temple, Directeur (Avocat-Expert), Centre du droit de la consommation et du marché, Université de Montpellier, Cedex
Mrs. Marta Canales, Directora Nacional, El Salvador
Mr. Alexandre de Mendoza Lima Tolipan, Expert Observer, Lima
Mr. Uwe Schriek, Chief Counsellor, Siemens, Berlin
Mr. Juan David Gurierrez, Expert-Researcher, Bogotá
Mr. David Anderson, Partner, Berwin Leighton Paisner LLP, Brussels
Mrs. Deborah Schmidiger, SECO, Switzerland

الضيوف

Ms. Ningrum Strait, Professor, Indonesia
Mr. Ecio Perin, Brazilian Institute of Business Law, IBRADEMP-Brazil

– – – – –